وكان لغواً فإن كلام المكره صدر منه بغير رضاه فلذلك عُفي عنه ولم يؤاخذ به في أحكام الدنيا والآخرة وبهذا فارق الناسي والجاهل وسواء في ذلك العقود كالبيع والنكاح والفسخ والخلع والعتاق وكذلك الأيمان والنذور وهو قول جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي وأحمد وفرق أبو حنيفة بين ما يقبل الفسخ عنه ويثبت فيه الخيار كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الإكراه وما ليس كذلك كالنكاح والطلاق والعتاق والأيمان فألزم بها مع الإكراه ولو حلف لا يفعل شيئاً ففعله مكرهاً فعلى قول أبي حنيفة يحنث وأما على قول الجمهور ففيه قولان أحدهما لا يحنث كما لا يحنث إذا فعله ذلك كرهاً ولم يقدر على الامتناع وهو رواية عن أحمد وقول الشافعي ومن أصحابنا وهو القفال من فرق بين الطلاق والعتاق وغيرهما كما قلنا نحن في الناسي وخرجه بعض أصحابنا وجهاً لنا ولو أكره على أداء مال بغير حق فباع عقاره ليؤدي عنه الحق فهل يصح الشراء منه أم لا فيه روايتان عن أحمد وعنه رواية ثالثة إن باعه بثمن المثل اشتري منه وإن باعه بدونه لم يشتر منه ومتى رضي المكره بما أكره عليه لحدوث رغبة له فيه بعد الإكراه والإكراه قائم صح ما صدر منه من العقود وغيرها بهذا القصد هذا هو المشهور عند أصحابنا وفيه وجه آخر أنه لا يصح أيضاً وفيه بعد وأما الإكراه بحق فهو غير مانع من لزوم ما أكره عليه فلو أكره الحربي على الإسلام فأسلم صح إسلامه وكذا لو أكره الحاكم أحداً على بيع ماله ليوفي دينه أو أكره المولي بعد مضي الأجل وامتناعه من الفيئة على الطلاق ولو حلف لا يوفي دينه وأكرهه الحاكم على وفائه فإنه يحنث بذلك لأنه فعل ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يعذر عليه ذكره أصحابنا بخلاف ما إذا امتنع من الوفاء فأدى عنه الحاكم فإنه لا يحنث لأنه لم يوجد منه فعل المحلوف عليه

الحديث الأربعون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري

هذا الحديث خرجه البخاري عن علي بن المديني ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا الأعمش حدثني مجاهد عن ابن عمر فذكره وقد تكلم غير واحد من الحفاظ في لفظة حدثنا مجاهد وقالوا هي غير ثابتة وأنكروها على ابن المديني وقالوا لم يسمع الأعمش هذا الحديث من مجاهد وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه وقد ذكر ذلك العقيلي وغيره وخرجه الترمذي من حديث الليث عن مجاهد وزاد فيه وعد نفسك من أهل القبور وزاد في كلام ابن عمر فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غداً وخرجه ابن ماجه ولم يذكر قول ابن عمر وخرج الإمام أحمد والنسائي من حديث الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم

ببعض

ببعض جسدي فقال اعبد الله كأنك تراه وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعبدة بن أبي لبابة أدرك ابن عمر واختلف في سماعه منه وهذا الحديث أصل عظيم في قصر الأمل في الدنيا وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطناً ومسكناً فيطمئن فيها ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم قال تعالى حاكياً عن مؤمن آل فرعون أنه قال يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة ثم راح وتركها ومن وصايا المسيح عليه الصلاة والسلام لأصحابه أنه قال لهم اعبروها ولا تعمروها وروي عنه أنه قال من ذا الذي يبني على موج البحر داراً تلكم الدنيا فلا تتخذوها قراراً ودخل رجل على أبي ذر فجعل يقلب بصره في بيته فقال يا أبا ذر أين متاعكم قال إن لنا بيتاً نوجه إليه قال إنه لا بد لكم من متاع ما دمتم ها هنا فقال إن صاحب المنزل لا يدعنا فيه ودخلوا على بعض الصالحين فقلبوا أبصارهم في بيته فقالوا إنا نرى بيتك بيت رجل مرتحل فقال أمرتحل لا ولكني أطرد طرداً وكان علي بن أبي طالب يقول إن الدنيا قد ارتحلت مدبرة والآخرة قد ارتحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل قال بعض الحكماء عجبت لمن الدنيا عنه مولية والآخرة مقبلة إليه يشتغل بالمدبرة ويعرض عن المقبلة وقال عمر بن عبد العزيز في خطبته إن الدنيا ليست بدار قراركم كتب الله عليها الفناء وكتب على أهلها منها الظعن فكم من عامر موثق عن قريب يخرب وكم من مقيم مغتبط عما قليل يظعن فأحسنوا منها رحمكم الله الرحلة بأحسن ما بحضرتكم من النقلة وتزودوا فإن خير الزاد التقوى وإذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار إقامة ولا وطناً فينبغي أن يكون حاله فيها على أحد حالين إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غربة همه التزود للرجوع إلى وطنه أو يكون كأنه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة فلهذا أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد هذين الحالين فأحدهما أن ينزل المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا فيتخيل الإقامة لكن في بلد غربة فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي منها جهازه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)